١٥ ٦٦ ان الله تعالى قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث) عن انس
حقه) اى نصيبه الذى فرض له فى آية المواريث وكانت الوصية للوالدين والاقربين قبل
نزولها واجبة لقوله تعالى (كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا الوصية للوالدين
والاقربين) ثم نسخت بنزولها (فلا وصية لوارث) الا لزوجة هي موقوفة على اجازة
الورثة

١٥ ٦٧ ان الله تعالى قد اوقع أجره على قدر نيته) مالك حم د ن ه حب ك عن جابر بن عتيك الانصاري
قال المناوي فيزيد اجره بزيادة ما عزم على فعله

١٥ ٦٨ ان الله قد برأها من ذلك يعني اسماء بنت عميس امرأة ابي بكر رضى الله عنه م عن عبد الله بن عمرو
ورى مسلم عنه ان نفرا من بنى هاشم دخلوا على اسماء بنت عميس فدخل ابوبكر الصديق وهى
تحته يومئذ فرآهم فكره ذلك فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لم ار
الا خيرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (ان الله قد برأها من ذلك ثم قام رسول الله صلى
الله عليه وسلم على المنبر فقال (لا يدخلن رجل بعد يومى هذا على مغيبة الا ومعه
رجل او اثنان (قد برأها) اى جعلها بريئة (من ذلك) اى مما خطر على قلب ابى بكر
(يعني اسماء) هذا تفسير لضمير التأنيث فى برأها (بنت عميس) على صيغة التصغير
قيل كانت زوجة جعفر بن ابى طالب هاجرت معه الى الحبشة فتزوجها ابوبكر بعد جعفر
وعلى رضى الله تعالى عنه بعد ابى بكر رضى الله تعالى عنه وفيه جواز خلوة الرجلين
مع اجنبية اذا كانا صالحين

١٥ ٦٩ ان الله قد صدقك قاله حين نزلت سورة المنافقين وقد كان اخبر
رسول الله صلى الله عليه وسلم بقول عبد الله بن ابى لا تنفقوا على من عند رسول الله
حتى ينفضوا وقوله لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل فقال زيد بن ارقم
اى الحديث للراوي (وقد كان اخبر) اى الراوى (عبد الله بن ابى) حين نازع رجل من
المهاجرين فى غزوة بنى المصطلق فغضب عبد الله فقال ما مثلنا ومثلهم الا كما قيل
سمن كلبك يأكلك (حتى ينفضوا) اى يتفرقوا (الاعز) اراد به نفسه
و (الاذل) رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الراوى فلما سمعت منه ذلك قلت
أنت والله الذليل ومحمد فى عز الرحمن فقال عبد الله اسكت فانما كنت العب فلما نقلت
كلامه الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال له أنت قلت هذا الكلام فقال عبد الله
والله ما قلته وان زيدا لكاذب فقال من حضر من الانصار عبد الله شيخنا وكبيرنا

٢٧٥

لا تصدق عليه كلام الغلام يا رسول الله وفشت لى الملامة فى الانصار فكنت بيوتى ولما
انزل الله تعالى سورة المنافقين اخذ رسول الله عليه الصلاة والسلام اذنى فقال هذا

١٥ ٧٠ ان الله تعالى عند لسان كل قائل فليتق الله عبد ولينظر ما يقول حل عن ابن عمر) بن
الخطاب (الحكيم) الترمذى (عن ابن عباس)
يعنى يعلم ما يقول كل انسان (ولينظر ما يقول) اى ما يريد النطق به اى يتأمل ويتدبر هل
يثاب عليه ام لا قال تعالى (ما يلفظ من قول الا لديه رقيب) اى ملك يرقب عتيد) حاضر معه
يكتب عليه ما فيه ثواب او عقاب

١٥ ٧١ ان الله تعالى غيور يحب الغيور وان عمر غيور رسته) بضم الراء وسكون المهملة
وفتح المثناة الفوقية عبد الرحمن الاصبهانى (فى) كتاب (الايمان) له (عن عبد الله بن رافع مرسلا
غيور) فعول من الغيرة وهى الحمية والانفة وهى محال عليه تعالى فالمراد لازمها
وهو المنع والزجر عن المعصية (يحب الغيور) اى فى محل الريبة (وان عمر غيور) اى
عمر بن الخطاب كثير الغيرة فى محل الريبة فالله يحبه لذلك

١٥ ٧٢ ان الله تعالى قد اجار امتى ان تجتمع على ضلالة ابن ابى عاصم عن انس
اى على محرم ومن ثم كان اجماعهم حجة وفى الصحيحين (لا يزال من امتى امة قائمة بامر
الله لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتى امر الله) قال المناوى اما وقوع الضلالة
من جماعة منهم فممكن بل واقع

١٥ ٧٣ ان الله تعالى كتب الاحسان على كل شيء فاذا قتلتم فأحسنوا القتلة واذا
ذبحتم فأحسنوا الذبحة وليحد احدكم شفرته وليرح ذبيحته حم م د ت ن ه عن
شداد بن اوس) الخزرجى ابن اخى حسان
اى اثبته وحتم وامر به وحض عليه بقوله تعالى (ان الله يأمر بالعدل والاحسان)
ومن ورود كتب بمعنى اثبت وحتم قوله تعالى (أولئك كتب فى قلوبهم الايمان) والاحسان
هنا بمعنى الاحكام والاكمال والتحسين فى الاعمال المشروعة فحق من شرع فى شيء
منها ان يأتى به على غاية كماله ويحافظ على آدابه المصححة والمكملة ومن فعل ذلك
قبل عمله وكثر ثوابه (على كل شيء) على هنا بمعنى فى (فاذا قتلتم) اى قودا او حدا
لغير قاطع طريق وزان محصن (فأحسنوا القتلة) بكسر القاف اى هيئة القتل بان
تفعلوا احسن الطرق او اخفها ايلاما واسرعها زهوقا (واذا ذبحتم) اى البهيمة
تحل (فأحسنوا الذبحة) بالكسر هيئة الذبح الرفق بها فلا يصرعها بعنف ولا يجرها للذبح بعنف

Copyright © King Saud University